

الجمهورية اللبنانية
المجلس الأعلى للجمارك

ك ف

قرار رقم ٤٤٣

تبيند رقم ٨٩٠ على لائحة التبينات

الصادرة على أساس التعريفة الجمركية وفقاً للنظام المنسق

إن المجلس الأعلى للجمارك،

بناءً على المرسوم رقم ٣٩٥، تاريخ ١٥ آذار ٢٠١٧ (تعيين رئيس المجلس الأعلى للجمارك)،
بناءً على المرسوم رقم ٣٦٠، تاريخ ١٥ آذار ٢٠١٧ (ترفع وتعيين عضوين في المجلس الأعلى
للمجلس)،

بناءً على المرسوم رقم ٨٤١٢، تاريخ ٢٢ تشرين الأول ٢٠٢١ (تعيين اعضاء مناوبي في المجلس
الأعلى للجمارك)،

بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١٢٣، تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩، (الاحكام الخاصة بوزارة المالية
- إدارة الجمارك)،

بناءً على المرسوم رقم ٤٤٦١، تاريخ ١٥ كانون الأول ٢٠٠٠، (قانون الجمارك)، لاسيما المادة ٥٠،
منه،

بناءً على القرار رقم ٩٥، تاريخ ٢٠ كانون الأول ١٩٩٥ وتعديلاته (تعريفة الرسوم الجمركية وفقاً
للنظام المنسق)،

بناءً على استدعاء مخلص البضائع المرخص السيد سليم قشوع، تاريخ ٢٨ كانون الأول ٢٠٢٢

بناءً على قراره المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣ آذار ٢٠٢٣،
وبعد استطلاع رأي مدير الجمارك العام بإحالته رقم ٢٣٨/٢٣٨، تاريخ ٢٣ شباط ٢٠٢٣،

يقرر ما ياتى:

المادة الأولى: تبيند السيارة السياحية الكهربائية الجديدة ماركة "NISSAN SYLPHY" في البند التعريفي ٨٧٠٣.٨٠.٩٠ المقترن بالاعفاء من الرسم الجمركي والخاضع للضريبة على القيمة المضافة ورسم مقطوع ٣٪ من القيمة وضريبة على القيمة المضافة على هذا الرسم، وذلك عملاً بالقواعدتين الأولى والسادسة من القواعد العامة للنظام المنسق.

ان الصنف موضوع البحث عبارة عن سيارة سياحية مجهزة فقط للدفع بمحرك كهربائي تعمل بتقنية power - e، وتعتمد هذه التقنية على وجود محرك احتراق داخلي مدمج معه مولد كهربائي يعملن معاً كوحدة توليد للطاقة الكهربائية لشحن البطارية، وتقوم هذه الاخرة بإمداد المحرك الكهربائي بالطاقة اللازمة لدفع السيارة، كما انها غير مزودة بعلبة تغيير السرعات (Gear Box) او عدد RPM، وهي بهذه الوصف لا تعد من السيارات الهجينية، وتتبع البند ٨٧٠٣.٨٠.٩٠ على اعتبارها من السيارات الكهربائية المجهزة فقط للدفع بمحرك كهربائي.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار ويبلغ حيث تدعو الحاجة، ويعمل به بتاريخ صدوره / .

بيروت ، في
الرئيس

عضو مناوب

عضو مناوب

د أسعد الطفيلي

غراسيا الفرز

وسام الغوش